جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود
المجلة العلمية

المياه مصادرها واستخداماتها
في المدينة المنورة خلال العهد النبوي
(١-١٣هـ /٦٢٢-٦٣٤م)

إعداد

د/ عبد الله بن عثمان الخراشي

أستاذ التاريخ الإسلامي المشارك
قسم التاريخ – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة الملك سعود

(العدد السابع والثلاثون)
(الإصدار الرابع .. نوفمبر)
(١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م)

علمية- محكمة- ربع سنوية
الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X

المياه مصادرها واستخداماتها في المدينة المنورة خلال العهد النبوي (١-١٣هـ /٦٢٢-٦٣٤م)

عبد الله بن عثمان الخراشي

قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية.

البريد الالكتروني: aalkhrahi@ksu.edu.sa

الملخص:

تشكل المياه عنصراً مهما في حياة البشر ومن أهم أسباب بقائهم، كونها تستخدم لأغراض متعددة سواء في المعيشة اليومية، أو الري الزراعي أو سقي الأنعام. ونظراً لما تشكله سيرة النبي محمد ﷺ من أهمية كونها الأساس الأول للكيان الإسلامي – الذي تحول لإمبراطورية إسلامية فيما بعد – وفيها نزلت التشريعات المختلفة والتي يتعلق جزء منها بالمياه وأحكامها، واستخداماتها، اخترت أن تكون هذه الدراسة عن واقع المياه في المدينة في العصر النبوي من حيث تنوعها، ومصادرها الطبيعية وطرق الوصول اليها، واستخداماتها، وطرق حفظها، وما يرتبط بها من تشريعات، وأخيراً محاولة تقييم الواقع حول كفاية المياه في ذلك العهد، معتمداً في ذلك على المصادر الأصلية المتقدمة.

الكلمات المفتاحية: ماء . بئر. وادي . مطر. سد . عيون . تشريع . زراعة

Water sources and uses in Medina during the Prophetic era (1-13 AH / 622-634 AD)

Abdullah bin Othman Al -Kharashi
Department of History, College of Humanities and Social Sciences, King Saud University, Saudi Arabia.
Email: aalkhrahi@ksu.edu.sa

Abstract:
Water is a crucial element for human life and one of the primary factors for survival, as it is used for various purposes, including daily living, agricultural irrigation, and watering livestock. Given the importance of the biography of the Prophet Muhammad, peace and blessings be upon him, as it marked the foundation of the Islamic community—which later expanded into an empire—and introduced various legislations, some of which pertain to water, its regulations, and uses, I chose to focus this study on the state of water in Medina during the Prophet's era. This study examines the diversity of water sources, natural supplies, methods of access, uses, preservation techniques, and related legislation, concluding with an evaluation of water sufficiency during that period, based on primary historical sources.

Keywords: Water, Well, Valley, Rain, Dam, Springs, Legislation, Agriculture

مقدمة:

تعد المياه العنصر الرئيس لأي مجتمع بشري لأهميتها في البقاء، وذلك لتعدد استخداماتها في الشرب للإنسان والبهائم، ولكونها العنصر الأهم لري المزارع، ونظراً لما تشكله سيرة النبي محمد ﷺ من أهمية كونها الأساس الأول للكيان الإسلامي – الذي تحول لدولة إسلامية كبرى فيما بعد – وفيه نزلت التشريعات المختلفة، والتي يتعلق جزء منها بالمياه وأحكامها، واستخداماتها.

فبعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة واستقراره بها، أصبحت المدينة دار هجرة ووفد إليها كل من أسلم ووجد عنتاً في قبيلته، فكثر الناس في المدينة وزاد عددهم، حتى اضطر النبي ﷺ أن يجعل أماكن الناس دار هجرتهم.

إن كثرة الأعداد الوافدة على المدينة من المهاجرين شكل ضغطاً على مواردها، وفي مقدمتها بطبيعة الحال المياه أحد أهم الموارد الطبيعية، واخترت أن تكون هذه الدراسة عن واقع المياه في المدينة في العصر النبوي من حيث تنوعها، ومصادرها الطبيعية وطرق الوصول اليها، واستخداماتها، وطرق حفظها، وما يرتبط بها من تشريعات، وأخيراً محاولة تقييم الواقع حول كفاية المياه في ذلك العهد، وحرصت في البحث على العرض المركز والبعد عن السرد المطول والتكرار.

وقد عرضت البحث في ستة مباحث بدأتها بالحديث عن موارد المياه الرئيسة في المدينة بشكل علم وفي العهد النبوي بشكل خاص، ثم مبحث عن الآبار وأماكنها التي كانت بالمدينة ومبحث عن الأودية ومجاريها التي اعتمد عليها أهل المدينة في ري مزارعهم عرضت بعدها مبحثاً لطرق حفظ المياه واستخراجها من الآبار ثم ختمت البحث بالحديث عن التشريعات الرئيسة الخاصة بالمياه وطرق الإفادة منها، واعتمدت في الدراسة على المصادر الأصلية المتقدمة.

موارد المياه:

لعل من المناسب قبل الدخول في تفاصيل البحث أن نشير للعوامل المؤثرة في الموارد المائية في المدينة، والإفادة من الدراسات الجيولوجية والجغرافية الحديثة، وما ورد في المصادر القديمة، على اعتبار أن التغيرات في مظاهر الطبيعة تكاد تكون محدودة خلال هذه الفترة الزمنية (١).

تشير الدراسات الجيولوجية إلى أن منطقة المدينة قامت وسط منطقة رسوبية محاطة بصخور نارية ومتحولة وبركانية، ولذلك تأثيره في تكوين موارد المياه (٢).

وللمناخ والطقس أثرهما في وفرة المياه في المدينة، ومناخها له طابع المناخات القارية الداخلية، ويتميز بشكل عام بالجفاف (٣)، وفيما يتعلق بالأمطار جاء معدلها في أشهر يناير وفبراير ومارس وأكتوبر ونوفمبر وديسمبر ما بين ٥-١٠مم، وفي شهر أبريل ١٠- ٢٠مم (٤)، والواقع أن هذه الوصف للدراسات الجيولوجية والمناخية لمنطقة المدينة بالجفاف، يتوافق مع ما ذكر في الروايات بأن المدينة قليلة المطر وتتعرض لسنوات جدب وهذا ما سنعرض له في البحث.

تعددت مصادر المياه في المدينة في العصر النبوي، ويمكن إجمالها في أربعة مصادر منها ما هو موجود وتعذر استخدامه بسبب ضعف الإمكانات الموجودة آنذاك، ومنها ما تمكن المسلمون من استخدامه والإفادة منه، وهذه المصادر إما أن تكون من طبقات المياه المحصورة، وفيها تكون المياه مختزنة

(١) يؤكد ذلك أن كثيراً من المعالم الواردة في كتب السيرة لازالت قائمة حتى اليوم.

(٢) مكي، محمد شوقي، أطلس المدينة المنورة، جامعة الملك سعود، الرياض ١٤٠٥هـ، ص١٠.

(٣) مكي، أطلس المدينة، ص٨.

(٤) الزراعة، أطلس المناخ، ص٥-١٦.

في التكوينات الحاملة للمياه الواقعة تحت الضغط، ويتراوح عمقها ما بين ٧٥-٢٥٠٠م ، أو أن تكون طبقات المياه غير محصورة، ولا تقع تحت الضغط، ويمكن الوصول إليها عبر الآبار العادية حيث لا يتجاوز عمقها ٥٠م ، وهذه الطبقات هي التي عرفت في العهد النبوي لسهولة الوصول إلى الماء بالحفر.

المورد الثالث العيون الجارية على سطح الأرض، ومصطلح العين قد ورد ذكره في القرآن في أكثر من موضع، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الحجر: ٤٥] وقوله تعالى: ﴿فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ﴾ [الغاشية: ١٢]

والمورد الأخير من موارد المياه في المدينة هي الأمطار وما يترتب عليها من سيول تجري في الأودية وترفع منسوب المياه الجوفية. ومن الأودية المهمة في منطقة المدينة وادي العقيق، وبطحان، ومذينيب، ومهزوز، وقناة، ورانوناء.

وسنشير في السطور القادمة لأهم المصادر الحيوية للمياه في المدينة في العصر النبوي والتي استخدمت فعلاً.

أولاً- الآبار:

تعد الآبار المصدر الأهم والأكثر ديمومة للمياه في المدينة، واعتمد عليه أهلها في الاحتياج اليومي للشرب والغسيل والطبخ كما اعتمدوا عليها في ري مزارعهم بالدرجة الأولى عليها [١]، وهنالك اختلافات بين الآبار في حجمها ووصفها، بل وبعض الأحكام المتعلقة بها [٢]

وكانت الآبار في المدينة متنوعة بحسب حجمها واستخداماتها، فمنها ما

(١) الاصطخري، أبو إسحاق إبراهيم، مسالك الممالك، مصورة عن طبعة بريل، ١٩٢٧م، ص١٨؛ استمر هذا الوضع حتى عصور متأخرة، فالمدينة تعتمد على المياه الجوفية في الزراعة أنظر رجب، المدينة، ص٩٧.

(٢) لمزيد من التفصيل عن الآبار انظر، الأعرابي، محمد بن زياد، كتاب البئر، تحقيق د. رمضان عبد التواب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٧٠م.

يعتمد عليه في ري الزراعة [١] ومنها ما يستفاد منه لسقي المواشي [٢] ومنها ما يستخدم للشرب والاستهلاك الآدمي اليومي كبئر رومة ويرد ذلك مفصلاً في السطور القادمة.

يختلف حجم الآبار بحسب استخدامها أو طبيعة المنطقة التي يحفر فيها، فبئر أريس: طول قفه ثلاثة أذرع، وعمقه أربعة عشر ذراعاً، منها ذراعان ونصف ماء [٣]. وبئر البصة: طول قفه أحد عشر ذراعاً، وعرضه سبعة أذرع [٤] وقيل تسعة أذرع [٥]، وبئر بضاعة: عرضه ستة أذرع [٦]، وبئر حاء: عرضه ثلاثة أذرع وشبر، وطوله عشرون ذراعاً [٧]، بئر دومة: عرضه ثمانية أذرع، وطوله ثمانية عشر ذراعاً [٨].

(١) أبو يوسف، الخراج، تحقيق د. محمد البنا، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٨١م.ص٢١٤، "النّضْحُ" سقي الزرع وغيره بالسانية، ونضح زرعه سقاه بالدلو، والناضح: البعير أو الثور أو الحمار الذي يستقى عليه؛ ابن منظور، لسان العرب، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ت)، ج٢، ص٦١٩.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص٢١٤

(٣) السمهودي، الوفاء، ج٣، ص٩٤٨.

(٤) المرجع السابق، ج٣، ص٩٥٥.

(٥) المطري، جمال الدين أبوعبدالله محمد، التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، تحقيق سليمان الرحيلي، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، ١٣٧٢هـ، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م ص١٥٤.

(٦) السجستاني، أبو داود سليمان، سنن أبي داود، تحقيق عزت قادوس وعادل السيد، دار الحديث، بيروت، ١٣٨٨هـ، ج١، ص٥٥؛ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، تحقيق سيد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢ هـ، ج١، ص٣٢٤.

(٧) السمهودي، الوفاء، ج١، ص١٦١.

(٨) السمهودي، الوفاء، ج٣، ص٩٦٧.

نخلص مما سبق أن عرض الآبار في منطقه المدينة ما بين ثلاثة إلى ثمانية أذرع، وطولها ما بين أحد عشر إلى عشرين ذراعاً، إلى جانب وجود آبار صغيرة [١]، وتقع الآبار –غالباً– داخل الحوائط الزراعية، وأحياناً قليلة داخل البيوت [٢]

تتأثر الآبار سلباً وإيجاباً بالأمطار، ففي موسم الجفاف يقل منسوبها حتى إن بعضها لا يكاد يكفي سائر اليوم وينفذ ماؤه قبل منتصف النهار [٣]، بل إن بعضها لا يمكن أن يُغترف منها بالدلو فينزل الرجل ويغرف بيديه فيجعله في الدلو، وهو "المائح"[٤]، ويطلق على البئر قليلة الماء "بئر ذَمَّةٍ "[٥].

كانت مياه الآبار في منطقة المدينة متفاوتة بين الملوحة والعذوبة، فبعضها عذب يستخدم عادة للشرب ومنها ما بين العذب والمالح وتشربه البهائم ويشربه الناس عند الضرورة ويطلق عليه "الشريب"[٦] في حين نجد معظم الآبار

(١) وكانت تسمى الأنشاط، البندنيجي، أبو البشر اليمان، التقفية في اللغة، تحقيق خليل العطية، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٦م، ص١٢٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ج٧، ص٤١٤.

(٢) السمهودي، الوفاء، ج٣، ص٩٥٠.

(٣) ابن سعد، محمد بن سعد، ا الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، د.ت، ج١، ص٥٠٥، ص٥٠٥، كما حصل لبئر غرس بقباء.

(٤) ابن الأثير الجزري، محي الدين أبي السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق تحقيق محمود الطناحي، ظاهر الزاوي، أنصار السنة المحمدية، لاهور، باكستان، د.ت، ج٥، ص٣٧٩.

(٥) أبو عبيد، غريب الحديث، ج١، ص٤٠؛ وفي الحديث أنه أتى على " ركيّ ذَمّةٍ "، أحمد، أحمد، المسند، ج٤، ص٢٩٢.

(٦) الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس، تحقيق عبد الستار فراج، الكويت، ١٤٠٧هـ، ج٣، ج٣، ص١١٢ – ١١٣.

غير عذبة، ويظهر أن الآبار العذبة كانت محدودة مما حدا بملاكها استثمارها وبيع مائها على الناس [١]. ورغم إشارة بعض الروايات إلى أنه لم يكن يوجد بالمدينة سوى بئر واحدة عذبة [٢]، إلا أنه ثبت وجود عدة آبار عذبة كبئر رومة، وبئر حاء وآبار بيوت السقيا وغيرها [٣].

اهتم بعض المؤرخين بذكر أسماء الآبار في المدينة [٤]. ولا شك أن آبار المدينة أكبر مما حصرته هذه المصادر.

ولم تشر المصادر عما إذا كان الماء المستخدم للزراعة يباع كما هو الحال بالنسبة للمياه العذبة الخاصة بالشرب أو أنه حق مشاع للجميع مثله مثل مياه بئر العطن [٥]. إن أوضح إشارة حول ذلك ما رواه الإمام أحمد من أن

(١) ابن شبة، أبوزيد عمر بن شبة النميري، البصري، تاريخ المدينة، تحقيق فهيم محمد شلتوت، دار الأصفهاني، جدة، ١٣٩٣هـ، ج١، ص١٥٣؛ ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح بن خزيمة، تحقيق محمد الأعظمي، الرياض، ١٩٨١م، ج٤، ص١٢١؛ السمهودي، الوفاء، ص٩٦٩؛ من رواية البغوي وذكر ان بئر رومة كانت لرجل من غفار وكان يبيع منها القربة يمد وفي رواية أنها لرجل من مزينة، وقد اشترى عثمان ﷺ هذه البئر وتصدق بها على المسلمين.

(٢) أحمد، الفتح الرباني، ج٥١، ص١٨٠؛ ابن خزيمة، الصحيح، ج٤، ص١٢١.

(٣) راجع الجدول الخاص بالآبار، ص (٣٦٢٨).

(٤) أقدم هؤلاء المؤرخين بن سعد، الطبقات، ج١، ص٥٠٣ وأورد اسم ثمانية آبار. عمر بن شبة، تاريخ المدينة، ج١، ص١٥٧. ثم بعدهما المطري والسمهودي، الوفاء، ج٣، ص٩٤٢،.

(٥) وردت عدة أحاديث ينهى فيها النبي ﷺ عن بيع فضل الماء ليمنع منه الكلأ وجاء في شرحها أن يكون للإنسان بئر مملوكة له بالفلاة، وفيها ماء فاضل عن حاجته، ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء إلا هذا فلا يمكن لأصحاب المواشي رعيه إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر، فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية ويجب بذله لها بلا عوض، لأنه إذا منع بذله امتنع الناس عن رعي ذلك الكلأ خوفاً على مواشيهم من =

النبي ﷺ قضى بين أهل المدينة في النخل لا يمنع نفع بئر [١]، فالذي يظهر أنه يأخذ حكم مياه بئر العطن لأن حاجة الناس لسقي زراعتهم لا تقل عن حاجتهم لسقى مواشيهم"، أما عن بيع البئر بكاملها فقد كان معروفاً، فقد اشترى طلحة بن عبيد الله بئراً في غزاة وتصدق بها [٢]، كما اشترى سعد بن أبي وقاص بئر (البقع) ببكرين وقيل بسبع أواق [٣]، وتقدم أن عثمان بن عفان اشترى بئر رومة وتصدق بها، ويظهر أن هذه الآبار لا تدخل ضمن إطار حائط معين وإلا لصعبت الإفادة منها.

بقي أن نشير إلى أن الهجرة الى المدينة زادت من الطلب على المياه وقد وردت إشارات تؤكد القيام بحفر آبار جديدة ومن مؤشرات ذلك أن النبي ﷺ وضع تشريعاً يختص بحفر البئر [٤] وهذا بطبيعة الحال لا نطبق إلا على الآبار

=

العطش. انظر مسلم، الصحيح، ج٣، ص١١٩٨؛ وقال أبو عبيد وقد يكون فضل الماء –الذي نهى النبي ﷺ عن منعه– أن= يستقى الرجل أرضه فيفضل بعد ذلك ما لا يحتاج إليه فليس له أن يمنع فضل ذلك الماء" وأدخل بعض الفقهاء في معنى الفضل الواجب، أنظر، الأموال، ص٣٠٧؛ ابن زنجويه، الأموال، ج٢، ص٦٦١.

(١) أحمد، المسند، ج٥، ص٣٢٧.

(٢) البلاذري، أحمد بن يحي، أنساب الأشراف، تحقيق د. محمد حميد الله، دار المعارف، مصر، ١٩٥٩م.، ج١، ص٧٣٤، الطبراني، الكبير، ج٩، ص٧.

(٣) الواقدي، محمد بن عمر، المغازي، تحقيق مارسدن جونسن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، د.ت.، ج١، ص٣٢، أبن أبي شيبة، تاريخ المدينة، ج١، ص١٥٩.

(٤) ومن ذلك نهى الرسول ﷺ "عن المضارّة في حفر الآبار أبو داود، المراسيل، ص٢٩٥. ونهيه ﷺ لمن حفر بئر أن يحفر اخر أربعين ذراعاً حوله الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، تح فؤاد زمرلي ، دار الريان، القاهرة، ١٤٠٧هـ ج٢، ص٣٥٣، ابن ماجة، السنن، ج٢، ص ٧١

الجديدة

نخلص في نهاية المبحث الى أن الآبار كانت متوفرة بشكل كبير في المدينة في العصر النبوي، وعليها كان المسلمون يعتمدون في سقي مزارعهم، كما يظهر وجود أزمات في توفر المياه الصالحة للشرب والتي وصلت حد بيعها واحتكارها، ولم تشر الدلائل إلى التوسع في حفر الآبار وربما السبب في ذلك أن حفر الآبار مكلف ويحتاج جهداً كبيراً وما وجد منها يحقق الاكتفاء لأهل المدينة.

ثانياً–الأمطار:

تشكل الأمطار المورد الثاني من حيث الأهمية في توفير المياه في المدينة، في الأهمية بعد الآبار، فهي عنصر مهم لسقي الحوائط الزراعية، فضلا عن تأثيرها في رفع منسوب المياه الجوفية والآبار.

من خلال ماورد من إشارات متعددة إلى واقع المدينة من حيث وفرة الأمطار وجريان السيول لقد وصفت في بعض المصادر بأنها "أقل الأرض مطراً"(١)، كما يتكرر وصف المدينة بالجدب في عدة مناسبات وخاصة عند الغزوات كما ذكر في غزوة بدر الموعد سنة ٤ هـ/٦٢٥م (٢)، وفي غزوة الخندق سنة ٥هـ/ ٦٢٦م (٣)،، وولم يكن الجدب في المدينة فقط بل شكل المناطق المجاورة لها كبلاد عيينة ابن حصن الفزاري(٤)، وبلاد بني ثعلبة وأنمار(٥)، وفي

(١) أبو داود، المراسيل، ص٣٦٣؛ ابن أبي الدينا، أبوبكر، إصلاح المال، تحقيق مصطفى القضاة، دار الوفاء، مصر، ١٤١٠هـ، ص٢٨٥؛ ابن حجر، الإصابة، ج٢، ص٣١٤.

(٢) الواقدي، المغازي، ج١، ص٣٨٥.

(٣) الواقدي، المغازي،، ج٢، ص٤٤٤، المقريزي، إمتاع الأسماع، ج١، ص٢٣٦.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج٢، ص٦٣.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج٢، ص٨٦.

سنة ٧ هـ – ٦٢٨م وأرض خثعم وكانت قريباً من الجدْر[١] وأتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أكلتنا الضبعُ[٢]، ومما يدل علي قلة الأمطار ندرة المراعي، وصف نعيم بن مسعود الأرض بأنها "مثل ظهر الترس ليس فيها لبعير شيء"[٣]، ويروي الطبراني أن أسود بن أحرم المحاربي قدم المدينة بإبل سمان في زمن قحل وجدوب من الأرض فتعجب أهل المدينة من سمنها[٤]، وأمام هذا القحط وقلة الماء كان النبي ﷺ يلجأ إلى الاستسقاء أكثر من مرة وفي أكثر من موضع [٥].

أما وادي العقيق فيعد من أكبر أودية المدينة وأشهرها، ويقع غرب المدينة، ويمتد من الجنوب من حرة بني سليم وينتهي مسماه في الغابة شمال المدينة [٦] واختلف الرواة في تحديد بدايته [٧]، ويظهر أن وادي العقيق لم يستثمر في

(١) الواقدي، المغازي، ج٢، ص٧٢٢.

(٢) أحمد، المسند، ج٥، ص١٥٧؛ والضبع السنة المجدبة، أنظر أبو عبيد، غريب الحديث، ج٣، ص٤٥.

(٣) الواقدي، المغازي، ج١، ص٣٨٥.

(٤) الطبراني، الكبير، ج١، ص٢٨١.

(٥) أحمد بن حنبل، المسند، ج٢، ص٩٣، البخاري، الصحيح، ج٢، ص١٧؛ ذكر أنه استسقى على غير منبر، وذكر مسلم، الصحيح، ج٢، ص٦١٢ أنه استسقى مرة وهو يخطب الجمعة، انظر ابن خزيمة، الصحيح، ج٣، ص١٢٧؛ واستسقى مرة في رمضان سنة ٦هـ، السمهودي، الوفاء، ج١، ص٣١٠؛ وروى أبوداود أن عميراً مولى بني آبي اللحم رأى النبي ﷺ يستسقي عند أحجار الزيت قريباً من الزوراء، أنظر السنن، ج١، ص٦٩٠.

(٦) الشنقيطي، محمد الأمين، الدر الثمين، في معالم دار الرسول الأمين ﷺ، الدوحة، ١٩٨٨م، ص٢٤١.

(٧) حول هذا الموضوع انظر عمر بن شبة، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٥ – ١٦٧؛ ياقوت، =

الزراعة في العهد النبوي، حيث كان موطناً للصيد [١]، ولعل ذلك بسبب سوء مناخه وارتفاع نسبة رطوبته [٢] وكثرة هوامه [٣]

أما وادي قناة فيذكر المدائني أنه يأتي من الطائف ويصب في الأرحضية وقرقرة الكدر، ثم يأتي بئر معاوية، ثم يمر على طرف القدوم في أصل قبور الشهداء بأحد [٤]، ويقع الوادي على مسافة ٤كم شمال المدينة، ويفصل بينها وبين جبل أحد، ويخترق حرة وأقم شمالاً ليلتقي بوادي بطحان، ثم يعرج إلى مجمع الأسيال بزغابة [٥].

ويعد وادي بطحان من أودية المدينة الشهيرة، ويصدر من ذي الجدر والجدر قرارة في الحرة اليمانية (الجنوبية) – وهو سيل يفترش الحرة حتى يصب في شرقي ابن الزبير وعلى جفاف وقره فيه حتى يفضي إلى بني خطمة والأعرس حتى يرد الجسر، ثم يستبطن وادي بطحان حتى يصب في زغابة [٦].

ويصدر وادي رانوناء: من مقمة في جبل في يماني عيرْ، ومن حرس

=

ياقوت، ج ٤، ص١٣٩؛ المراغي، تحقيق النصرة، ص١٨٣؛ العياشي، إبراهيم، المدينة بين الماضي والحاضر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٢هـ، ص٤٥٧، وانظر كتاب محمد حسن شراب، أخبار الوادي المبارك، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ.

(١) عمر بن شبة، تاريخ المدينة، ج١، ص١٤٧.

(٢) رجب، د. عمر الفاروق، المدينة المنورة، دار الشروق، جدة، ١٣٩٩هـ، ص٦١.

(٣) المراغي، تحقيق النصرة، ص١٨٢.

(٤) ياقوت، معجم البلدان، ج٣، ص٤٠١.

(٥) عبد القدوس الأنصاري، آثار المدينة، المكتبة السلفية، المدينة، ١٣٩٣هـ، ص٢٣٧ وذكر أنه يسمى اليوم (بأبي جيده).

(٦) عمر بن شبة، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٧.

شرقي الحرة يمر غرب مسجد قباء متوجهاً صوب الشمال جاعلاً ديار بني النضير عن يمينه، ويصب بوادي بطحان [١]

ويقع وادي مهزوز: شرق العوالي وشمال مذينيب، ويشق في الحرّة الشرقية إلى العريض، ثم يصب في الشظاة [٢] ويطلق عليه وادي بني قريظة كما يقول أبو عبيد [٣]، حيث كانوا يعتمدون عليه في سقاية مزارعهم [٤] ويصدر هذا الوادي الوادي من حرَّة واقم، ثم يجتمع بمذينيب ويصبان في بطحان، وقيل يصدر من حرة شوران.

أما وادي مذينيب: فمصدره من حلائي صعب –وهما جبلان كبيران بحذاء جبل الأغوات– على نحو سبعة أميال من المدينة [٥]، ويقع بين منازل بني قريظة والنضير، ويسير غرباً ليلتقي بوادي مهزوز حيث يصبان في بطحان كما ذكرنا آنفاً.

ونظراً لأن مياه الآبار والأودية تتأثر من الأمطار بشكل مباشر حيث تسهم في رفع منسوب مياه الآبار كما توفر استنزاف مخزونها في حال نزول المطر، كما أن الأودية مرهونة بوقت جريانها بمياه الأمطار، إذ لم تشر المصادر إلى وجود سدود تحجز الماء لتطول مدة الانتفاع به رغم أن نظام السدود كان معروفاً في الجزيرة العربية منذ القدم.

ومن المناسب أن نثير تساؤلاً يتعلق بالأودية والإفادة منها وهو: عن إقامة السدود عليها وهل تم ذلك في العهد النبوي؟

---

(١) المرجع السابق، ج١، ص١٦٨.

(٢) المراغي، تحقيق النصرة، ص١٨٧.

(٣) ياقوت، معجم البلدان، ج٥، ص٢٣٤.

(٤) أبوداود، السنن، ج٤، ص٥٢– ٥٣.

(٥) المراغي، تحقيق النصرة، ص١٨٧؛ عبد القدوس الانصاري، آثار المدينة، ص٢٣٤.

للإجابة على هذا السؤال نقدم له بما ذكره المؤرخ جواد علي عن السدود فيذكر: أن الناس في العصر الجاهلي كانوا يقيمون حواجز عند مخارج السيول، لحبس الماء في المنخفضات لتكوين أحواض لحفظ الماء فيها، للاستفادة من مائها عند انقطاع السيول وظهور الجفاف. ولما كان بناء سد ضخم بحجارة وبجدر مرتفعة طويلة، عمل يحتاج إلى مهارة وخبرة وإلى مال، وإلى وجود حكومة كبيرة متمكنة من الناحية المادية، وهي شروط لم تكن متوفرة في معظم أنحاء جزيرة العرب، ما خلا اليمن، صارت السدود في معظم أنحاء جزيرة العرب سدودًا صغيرة بدائية في أغلب الأحيان، هي مجرد حواجز من تراب أو من صخور كدست بعضها فوق بعض لحبس الماء في المنخفض ومنعه من الجريان [١]

الواقع أن ما ذكره العلي ينطبق على حالة المدينة في العهد النبوي، فلم تشر المصادر إلى أن المسلمين في المدينة أقاموا سدوداً على أوديتها، وربما من مبررات ذلك إضافة الى ما ذكره العلي أن جدواها محدودة بسبب شح الأمطار كما تقدم ذكره.

نخلص في نهاية المبحث إلى أن المدينة رغم أنها تتميز بكثرة أوديتها وتشعبها، إلا أنها لم تكن كبيرة الجدوى قياساً بجدوى الآبار.

ثالثاً–العيون:

رغم معرفة المسلمين بالعيون خلال فترة الدراسة إلا أنها كانت قليلة جداً في المدينة ووردت إشارات عنها فيذكر البغوي أنه كانت لرجل من غفار عين يقال لها رومة كان يبيع ماءها حتى اشتراها عثمان بن عفان وتصدق بها على

(١) علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ١٤٢٢هـ –٢٠٠١م ج١٣، ص٢٠٨.

المسلمين [١] وسبق أن ورد ذكر رومة على اعتبار أنها بئر، ولذا حاول ابن حجر الترجيح بين الروايتين بأن (رومة) إذا كانت أولاً عيناً فلا يمنع أن يحفر فيها عثمان بئراً وربما كانت العين تجري إلى بئر فوسعها أو طولها فنسب حفرها إليه. لابن هشام ذكر فيها أن أناساً من بني مدلج كانوا يعملون في عين لهم ونخل بالعشيرة [٢]، وذكر المطري أن رسول الله ﷺ نقر يوم الخندق العيينة التي عند كهف بني حرام، وأنها لم تزلْ تجري حتى وقته، ثم قال: وهذه العين في ظاهر المدينة، وعليها بناء [٣]، وأشارت المصادر إلى عين ظهر اسمها متأخراً وهي عين الأزرق، وكان ظهورها متأخراً، فقد روي أن معاوية بن أبي سفيان أمر بإجرائها وأن أصلها من بئر كبير غربي مسجد قباء [٤]

وعموماً فلم يرد في المصادر المتقدمة ذكر أسماء عيون بمنطقة المدينة إلا في فترة متأخرة من دراستنا

استخدامات المياه وأدواتها:

لعل من المناسب قبل الدخول في موضوع استخدامات المياه، أن نشير إلى أن من المتغيرات الخاصة بالمياه في المدينة في العهد النبوي هو أن الحاجة والاستهلاك للمياه قد زاد بشكل كبير، وذلك من ناحيتين الأولى: الزيادة البشرية

(١) الطبراني، أبو القاسم سلِمان بن أحمد المعجم الكبير، تحقيق حمدي السلفي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ، الكبير، ج١، ص٤١؛ السمهودي، نور الدين على بن أحمد، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ج٣، ص٩٦٩.

(٢) المطري، العريف، ص ١٦١

(٣) ابن هشام، عبد الملك، سيرة النبي ﷺ، تحقيق محي الدين عبد الحميد، دار الإقتاء، الرياض، د.ت. ج٢، ص٢٣٦.

(٤) المطري، التعريف، ص ١٦٢

نتيجة الهجرة للمدينة، والثانية إلى وجود تشريعات تختص بالمياه واستهلاكه بشكل دائم، ومن استخدامات لم تكن موجود من قبل ومن ذلك استخدام المياه في طهارة الملابس والجسم، والغسل والوضوء وهذه أمور تتكرر بشكل يومي ومستمر ولا شك بأنها تستنزف كثيراً من المياه.

أما عن أدوات استخدام المياه، فقد تنوعت أشكالها وأدوات حفظها وطرق استجلابها، والإفادة منها.

فأما المياه المستخدمة في الأمور الحياتية المعتادة كالشرب والطهي والطهارة والنظافة فعادة تستخدم لها أواني خاصة لحفظها، ومن أشهر ماورد ذكره في المصادر عن أوعية المياه الكبيرة المستخدمة في العصر النبوي القربة والقلة والدلو والسقاء والسجل ونشير اليها في السطور القادمة.

تعد القرب من أكثر أدوات حفظ الماء ونقله استخداماً في العهد النبوي ومفردها قربة [١]، وتتميز بسعتها وسهولة حملها وتخزينها، وورد ذكرها في كثير من النصوص التاريخية في العصر النبوي ومن ذلك قوله ﷺ :" وأوكوا قربكم..." وقد أهرق على النبي ﷺ خمس قرب من الماء في مرض موته ﷺ [٢]

ومن الأواني القلة [٣] وفي الحديث: " إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجسه

(١) الْقِرْبَة ظرف من جلد يخرز من جانب واحد، وتستعمل لحفظ الماء واللبن ونحوهما مجمع اللغة العربية بالقاهرة إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، د.ت، ج٢، ص٧٢٣

(٢) البخاري، الصحيح، ج١، ص ٨٣

(٣) القلة إناء العرب كالجرة الكبيرة وجمعها قلل، الجوهري أبو النصر، الصحاح في اللغة والعلوم ج١، ص٤٢٥٨.

شيء"[١] والقلة خمس قرب.

أما الدلو وعاء يجلب به الماء من البئر ويستقى به وفي الحديث: أنه قال : "من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين" [٢]وأما السجل فهو كالدلو وفي الحديث: "أهريقوا عليه سجلاً من ماء أو دلواً من ماء"[٣]

وأما السقاء فهو: جلد السخلة ويشبه القربة وفي الحديث:" أغلقوا الباب وأوكئوا السقاء" [٤]كما نهى ﷺ أن يشرب من فم السقاء [٥]

أما عن طرق الإفادة من الآبار، فيتم بجذب الماء بواسطة الإبل والحمير [٦]، ثم يفرغ في حوض ينطلق منه الماء عبر جداول صغيرة نحو المزروعات، وقد يلجأ صاحب الحائط إلى نزع الماء بنفسه معتمداً على قدرته البدنية [٧] أو يستأجر من يقوم بذلك [٨]، ولعل مما يدل على مشقة استخراج الماء

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، ج١، ١٣٣

(٢) البخاري، الصحيح، ج٥، ص ٢٢٧٠، ابن سعد، الطبقات، ج١، ص٥٠٥

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج١، ص٥٠٥؛ المطري، التعريف، ص٥٧؛ السمهودي، الوفاء، ج٣، ص٩٧٩.

(٤) مسلم، الصحيح، ج٣، ص١٥٩٤

(٥) البخاري، الصحيح، ج٧، ص ١١٢

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج١، ص٥٠٥؛ المطري، التعريف، ص٥٧؛ السمهودي، الوفاء، ج٣، ص٩٧٩.

(٧) أحمد، الفتح، ج٦، ص٤٢؛ ابن خزيمة، الصحيح، ج٣، ص١٢٧.

(٨) حماد، ابن إسحاق، تركة النبي ﷺ ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ، ص٥٥؛ أبوداود، السنن، ج٤، ص٥٢ – ٥٣؛ وروى أن علي بن أبي طالب عمل في أرض امرأة من الأنصار فكان ينزع الماء على ظهره مقابل تمرة واحدة لكل دلو، ابن ماجه، السنن، ج٢، ص٤٦ وله روايتان إحداها أن علياً عمل في ارض يهودي كل دلو بتمرة والثانية أن رجلاً من الأنصار فعل ذلك وكان سلمان الفارسي، يسقي كما يسقى =

الماء أن الأنصار اشتكوا للنبي ﷺ ما يجدونه من شقة السواني عليهم وطلبوا منه أن يدعو لهم أو يحفر لهم نهراً [١].

إضافة لما سبق استخدم أهل المدينة العديد من الأوعية والأواني في الاستعمال اليومي المعتاد في الأكل والشرب والطهارة والغسيل في المدينة في العهد النبوي، من الأواني المستخدمة في المدين فترة الدراسة: القدح والإداوة والتور والمخضب والطست والفرق. وسنشير الى معانيها وما يدل على استخداماتها.

أما القدح فهو مِنَ الآنية، التي تستخدم للشرب [٢]، وورد أن النبي ﷺ دعا بقدح فيه ماء، فغسل يديه ووجهه فيه، ومج فيه.. [٣] ، أما الإداوة فهي: إناء صغير من جلد يُتَّخذ للماء [٤] ، يقول أحد الصحابة كان النبي ﷺ إِذَا خرج لحاجته تبعته...ومعنا إداوة، فإذا فرغ من حاجته ناولناه الإداوة"[٥] ، والتور: إناء للشرب جاء عن عبد الله بن زيد قال: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فأخرجنا لَهُ ماء فِي تور من صفر، فتوضأ [٦] ومن الأواني المخضب وهو سطل من نحاس يروي الصنعاني أن رسول اللَّه ﷺ، كان يغسل رأسه فِي سطل من نحاس لِزينب بنت

=

البعير، الطبراني، الكبير، ج٦، ص٢٣٢.

(١) أحمد، فضائل الصحابة، ج٢، ص٨٠٦.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج٢، ص،٥٥٤

(٣) البخاري، الصحيح، ج١، ص،٨٣

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج١٤، ص،٢٥

(٥) البخاري، الصحيح، ج١، ص،١٨٨

(٦) البخاري، الصحيح، ج١، ص،٨٣

جحش، فقال رجل من آل جحش: نعم ذلك الْمخضب عندنَا [١] وقد يصنع المخضب من الحجارة وفي الحديث : "أُتى رسول الله ﷺ بمخضب من حجارة فيه ماء.." [٢] ، ومن الأواني الأوعية المستخدمة: الطست، وهو إناء من صفر [٣]؛ وكان ابن عمر يغسل رجليه في طست من نحاس [٤] ، وكذلك الركوة وهي إناء صغير من جلد يُشرب فيه الماء [٥] وفي الحديث: "عطش الناس يوم الحديبية، والنبي ﷺ بين يديه ركوة فتوضأ.." [٦]

ومنها: الفرق: عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول ﷺ يغتسل في القدح وهو الفَرَق، وكنت أغتسل أنا وهو في الإناء الواحد [٧]، وأما السطل فهو على صفة تور له عروة كعروة المرجل [٨] وفي الأثر: كان رسول اللَّهِ ﷺ يغسل رأسه فِي سطل من نحاس [٩] ويجب أن نلاحظ أن هذه الأوعية والأواني ليس بالضرورة أن تكون مخصصة للماء فقط بل تستخدم لسوائل أخرى كاللبن والحليب والنبيذ وغيره. كما أن بعض الأوعية تستخدم للمياه وهي معدة لاستخدامات أخرى مثل المكوك فهو وحدة كيل ولكن يستخدم في الوضوء. وقد

(١) الصنعاني، المصنف، ج،١ ص ٦٠

(٢) ابن ابي شيبة، المصنف، ج،٦، ص ٣١٦

(٣) الزبيدي، تاج العروس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تح: جماعة من المختصين، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ١٤٢٢ هـ -٢٠٠١ م، ج٥، ص٥

(٤) الصنعاني، المصنف، ج١، ص،٣٢٧

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ج١٤، ص،٣٣٣

(٦) البخاري، الصحيح، ج٣، ص،١٣١٠

(٧) البخاري، الصحيح، ج١، ص ١٠٠، مسلم، الصحيح، ج١، ص ٢٥٥.قال: الفَرَق والفَرْق: مكيال من خشب،

(٨) ابن منظور، لسان العرب، ج١١، ص،٣٣٥

(٩) الصنعاني، المصنف، ج،١ ص ٣٢٧

كان رسول اللهِ ﷺ «يتوضأ بمكوك، ويغتسل بخمس مكاكي النسائي [١] وكذلك الحال ينطبق على المد والصاع فقد كان النبي ﷺ يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع [٢] وقد حدد بعض الباحثين مايقابل هذه المكاييل بالأوزان المعاصرة فذكر أن المكوك يساوي في المتوسط: ٧،٥ لتراً والمد يساوي: ١،٠٥ لتراً والصاع يساوي: ٤,٢١٢٥ لتراً [٣]

التشريعات الخاصة بالمياه في العهد النبوي:

أشارت المصادر إلى تشريعات كثيرة تخص المياه واستخداماته وهذه التشريعات تشمل كل استخدامات المياه ومنها تشريعات سلوكية في التعامل مع المياه ومنها تشريعات تنظيمية لطرق التعامل مع المياه خاصة في الزراعة ومنع حدوث أي مشاكل من جراء استخداماتها في الري، ويظهر أن هذه التشريعات راعت شح المياه في فترة الدراسة

أما التشريعات الخاصة بسلوك التعامل مع المياه فهي تنطلق من بيان أهمية الماء ومن ذلك ماورد في القرآن الكريم عن أهمية الماء كقوله تعالى: ﴿وجَعَلْنا مِنَ الماءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أفَلا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]

لقد وردت تشريعات وأحكام حول الإفادة من الماء ومن أشملها ما ورد أن النبي ﷺ قال: "الناس شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار" [٤] كما نهى

(١) النسائي، أحمد بن شعيب تح حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ب يروت١٤٢٢هـ يروت١٤٢٢هـ – ٢٠٠١ م ج١، ص ١٠٠

(٢) ابن ماجة، السنن، ج ١، ص٩٩

(٣) هنتس، فالتر، المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها بالنظام المتري، ترجمة كامل العسيلي، الجامعة الأردنية، د.ت، ص ص ٦٣–٧٤ –٧٨

(٤) أبو عبيد، الأموال، ج١، ص٣٧٢.

النبي ﷺ عن بيع فضل الماء [١]، وقضى بين أهل المدينة في النخل لا يمنع نفع بئر [٢]، كما وردت تشريعات تحث على نظافة الماء وعدم تلويثه [٣] وكذلك النهي عن الاسراف في استخدامه [٤] والحث على بذله للناس وسقايتهم [٥]، وقد نهى الرسول ﷺ "عن المضارّة في حفر الآبار" وذلك بأن يحفر الرجل إلى جنب الرّجل ليذهب بمائه [٦].

أما عن التشريعات التنظيمية لطرق التعامل مع المياه خاصة في الزراعة فنجدها واضحة في المياه الجارية في بطون الأودية عند جريانها ومن ذلك:. أن النبي ﷺ قام بتنظيم الإفادة من الأودية فقضى في مشارب النخل بالسيل الأعلى على الأسفل فيسقي الأعلى ثم يرسله للأسفل حتى تنقضي الحوائط أو يفنى الماء [٧]، وفي رواية أنه فرق بين أهل النخل وأهل الزرع فقضى في سيل مهزوز لأهل لأهل النخل بحبس الماء إلى العقبين ولأهل الزرع إلى الشراكين [٨]. وهذه التشريعات كانت كفيلة بإنهاء ما يترتب عليها من نشوء الخلاف بين أصحابها

(١) أبو داود، السنن، ج٢، ص٢٩٦.

(٢) أحمد، المسند، ج٥، ص٣٢٧.

(٣) كقوله ﷺ : لا يبولن أحدكم **في الماء** الذي لا يجري ثم يغتسل فيه" مسلم، الصحيح، ج١، ص٢٢٦

(٤) لإخباره ﷺ : بعدم الإسراف في الوضوء ولو كان على نهر جارٍ ابن ماجه، السنن، ج١، ص ٢٧٢

(٥) كقوله ﷺ : لسعد لما سأله أي الصدقة أفضل قال:" سقي الماء" أبو داود، السنن، ج٢، ص١٣٠،

(٦) أبو داود، المراسيل، ص٢٩٥.

(٧) مالك، الموطأ، ج٢، ص٧٤٤؛ أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، الخراج، تحقيق محمد البنا، دار الاعتصام، القاهرة ١٩٨١م، ص٢١٧؛ الطبراني، الكبير، ج٢، ص٨٦.

(٨) البلاذري، فتوح البلدان، ص٢٤.

أحياناً [١]

ومن مما يرتبط بالتشريعات الخاصة بالمياه التشريعات المتعلقة بأدوات استخدامها ففي هذا الباب هنالك تشريع يمنع الشرب في أواني الذهب والفضة قال ﷺ: "لَا تشربوا فِي آنِيَةِ الذهب والفضة" [٢]

بقي أن نختم هذا المبحث بالتنويه لما ورد من إشارات عن إجراءات الصيانة إلى لم يرد في المصادر تخصيص مشاريع للصيانة والرقابة والمتابعة وهذه في الغالب مسؤوليات شخصية لملاك الحوائط الزراعية والآبار، مع وجود توجيهات العامة تدعوا للإصلاح واتقان العمل والمحافظة على المال العام.

(١) كما حدث بين الزبير بن العوام ورجل من الأنصار حين اختلفا في سيل وادي مهزوز، مسلم، الصحيح، ج٤، ص١٨٣؛ أبوداود، السنن، ج٥، ص٥١.

(٢) البخاري، الصحيح، ج٥، ص٢١٣٣

الخاتمة

نخلص في نهاية البحث إلى الاستنتاجات التالية:

- أن المدينة من الناحية الجيولوجية تتوفر فيها مصادر مياه متنوعة
- أنه رغم تنوع مصادر المياه بشكل علم إلا أنها المياه في العصر النبوي بعد الهجرة كانت تعتمد على مصدرين اثنين الأودية والآبار
- أن الآبار تشكل المصدر الأكثر وفرة من الأودية التي تعتمد على الأمطار
- لم يظهر من الدراسة إلى أن المسلمين في العصر النبوي قد استحدثوا طرقاً لتوفير المياه كبناء السدود وحفر الآبار وإنما اكتفوا بما كان موجوداً وقت الهجرة وربما أن السبب في ذلك كلفة الحفر مع كفاية الموجود من المياه وانشغال المسلمين بالجهاد
- اتضح أن التشريعات السابقة للهجرة الخاصة بالمياه كانت محدودة وتم نسخها بتشريعات انبثقت من السنة
- كانت مشكلة الإفادة من المياه من أبرز التحديات التي واجهت المسلمين بعد الهجرة.

أولاً: المصادر

- **القرآن الكريم**
- **ابن آدم القرشي، يحيى: (ت: ٢٠٢هـ)**

الخراج، تحقيق حسين مؤنس، دار الشروق، القاهرة، بدون تاريخ.

- **ابن الأثير الجزري، محي الدين أبي السعادات: (ت: ٦٠٦هـ)**

النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود الطناحي، ظاهر الزاوي، أنصار السنة المحمدية، لاهور، باكستان، بدون تاريخ.

- **البلاذري، أحمد بن يحي: (ت: ٢٧٩هـ)**

أنساب الأشراف، تحقيق د. محمد حميد الله، دار المعارف، مصر، ١٩٥٩م.

- **البندنيجي، أبو البشر اليمان (٢٨٤)**

التقفية في اللغة، تحقيق خليل العطية، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٦م

- **حماد، ابن إسحاق (٢٦٧)**

تركة النبي ﷺ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ

- **الحموي، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله: (ت: ٦٢٦هـ)**

معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٩هـ.

- **ابن خزيمة، محمد بن إسحاق: (ت: ٣١١هـ)**

صحيح بن خزيمة، تحقيق محمد الأعظمي، الرياض، ١٩٨١م.

- **الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن: (ت: ٢٥٥هـ)**

سنن الدارمي، تحقيق فؤاد زمرلي وخالد العلمي، دار الريان، القاهرة، ١٤٠٧هـ.

- **ابن أبي الدنيا، أبو بكر: (ت: ١٨٢هـ)**

إصلاح المال، تحقيق مصطفى القضاة، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ١٤١٠هـ.

- **الزبيدي، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي**

تاج العروس، تح: جماعة من المختصين، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ١٤٢٢ هـ -٢٠٠١ م

- **ابن سعد، محمد بن سعد: (ت: ٢٣٠هـ)**

الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.

- **ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي: (ت: ٢٢٤هـ)**

كتاب الأموال، تحقيق محمد هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.

- **السمهودي، نور الدين على بن أحمد: (ت: ٩١١هـ)**

وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٧٤هـ.

- **السهيلي، عبد الرحمن: (ت: ٥٨١هـ)**

الروض الأنف، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٧٠م.

- **ابن شبة، أبوزيد عمر بن شبة النميري، البصري: (ت: ٢٦٢هـ)**

تاريخ المدينة، تحقيق فهيم محمد شلتوت، دار الأصفهاني، جدة، ١٣٩٣هـ.

- **ابن أبي شيبة، أبوبكر عبد الله: (ت: ٢٢٥هـ)**

الكتاب المصنف، تحقيق كمال الحوت، دار التاج، بيروت، ١٤٠٩هـ.

- **الصنعاني، عبد الرزاق بن همام: (ت: ٢١١هـ)**

المصنف، تحقيق حبيب أحمد الأعظمي، بيروت، ١٣٩٠هـ.

- **الطبراني، أبو القاسم سلِمان بن أحمد: (ت: ٣٦٠هـ)**

المعجم الكبير، تحقيق حمدي السلفي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ.

- **الطبري، محمد بن جرير: (ت: ٣١٠هـ)**

تاريخ الأمم والملوك، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ.

- **الفيروز آبادي، مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب: (ت: ٣٢٨هـ)**

القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٧م.

المغانم المطابة في معالم طابة، تحقيق حمد الجاسر، دار اليمامة، الرياض، ١٣٨٩هـ.

- **ابن ماجه: أبوعبدالله محمد بن يزيد: (ت: ٢٧٥هـ)**

سنن ابن ماجه، تحقيق محمد الأعظمي، شركة الطباعة الفنية، الرياض، ١٤٠٣هـ.

- **المراغي، أبوبكر بن الحسين: (ت: ٨١٦هـ)**

تحقيق النصرة تلخيص معالم دار الهجرة، تحقيق محمد الأصمعي، المكتبة العلمية، المدينة، ١٣٧٤هـ.

- **مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: (ت: ٢٦١هـ)**

صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٠هـ.

- **المطري، جمال الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد: (ت: ٦٩٠هـ)**

التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، تح سليمان الرحيلي، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، ١٤٢٦هـ –٢٠٠٥م ..

- **ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين: (ت: ٧١١هـ)**

لسان العرب، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.

سيرة النبي ﷺ، تحقيق محي الدين عبد الحميد، دار الإفتاء، الرياض، بدون تاريخ.

- **النسائي، أحمد بن شعيب (ت: ٣٠٣هـ)**

سنن النسائي، تح حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م

- **الواقدي، محمد بن عمر: (ت: ٧٠٢هـ)**

المغازي، تحقيق مارسدن جونسن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، بدون تاريخ.

ثانياً: المراجع

- **الأنصاري، عبد القدوس**

آثار المدينة المنورة، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٩٣هـ.

- **رجب، د. عمر الفاروق**

المدينة المنورة، دار الشروق، جدة، ١٣٩٩هـ.

- **شراب، محمد حسن.**

أخبار الوادي المبارك، مكتبة التراث، المدينة، ١٤٠٥هـ.

- **الشنقيطي، محمد الأمين**

الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين ﷺ، دار إحياء التراث الإسلامي، الدوحة، ١٩٨٨م.

- **علي، جواد،**

المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، بيروت، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م

- **العياشي، إبراهيم**

المدينة بين الماضي والحاضر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٢هـ

- **مكي، د. محمد شوقي:**

أطلس المدينة المنورة، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٠٥هـ.

- **مجمع اللغة العربية إبراهيم مصطفى وآخرون**

المعجم الوسيط، دار الدعوة، مصر، د.ت

- **هنس، فالتر**

المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها بالنظام المتري، ترجمة كامل العسيلي، الجامعة الأردنية، د.ت

- **وزارة الزراعة والمياه:**

أطلس المناخ، الرياض، ١٤٠٩هـ.

الآبار في المدينة في العهد النبوي

م	اسم البئر	موقعها	المصدر
١	العُليا	بني مطيع	الرّوياني، المسند، ج١، ص٤٨١؛ أحمد، الفتح، ج٣، ص٩٣
٢	جَمّل	قرب المدينة من العقيق	مسلم، الصحيح، ج١، ص٢٨١
٣	بضَاعة	غربي بير حساء إلى شمالها	أبوداود، السنن، ج١، ص٥٤؛ الطبراني، الكبير، ج١٩، ص٢٦٣
٤	أهاب	المدينة– الحرة الغربية	ابن حجر، الإصابة، ج٣، ص٥٨
٥	الأعواف	بالمدينة	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٥٩
٦	أروان	داخل بستان بني زريق	أحمد، الفتح، ج١٦، ص١٢٦
٧	رومة	أسفل وادي العقيق	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٥٣
٨	مجموعة آبار	ديار بني سلمة	ابن هشام، السيرة، ج٢، ص٦١–٦٢
٩	جاسوم	راتج بمسجد راتج	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٠
١٠	بئر	جوار قصر بني حديلة	ابن سعد، الطبقات، ج١، ص٥٠٣
١١	مالك بن النضر	في دار أنس	ابن سعد، الطبقات، ج١، ص٥٠٣
١٢	غرّس	قباء	الصنعاني، المصنف، ج٣، ص٣٩٧
١٣	العبيرة	المدينة	الصنعاني، المصنف، ج١، ص٥٠٣

م	اسم البئر	موقعها	المصدر
١٤	بئر أبي عنبة	رأس الثنية	الواقدي، المغازي، ج١، ص٣٣٥
١٥	بيوت السقيا	البُقع	الواقدي، المغازي، ج١، ص٢٣
١٦	بئر	داخل المسجد	ابن أبي شيبة، المصنف، ج١، ص٣٤١
١٧	البرود	في دار أنس بن مالك	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٠
١٨	ذرع	في مسجد بني خطمة	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦١
١٩	الأغرس	قباء	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦١ -١٦٢
٢٠	بئر سعد بن خيثمة	-	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٢
٢١	إريس	غرب مسجد قباء	السمهودي، الوفا، ج٣، ص٩٤٨
٢٢	الأعواف	-	السمهودي، الوفا، ج٣، ص٩٤٢
٢٣	أنس بن مالك	دار أنس بن مالك	البلاذري، أنساب، ج٢، ص٥٣٥
٢٤	البُصَّة	قريبة من البقيع	المطري، التعريف، ج١،ص١٥٣
٢٥	بئر حاء	قبلة المسجد النبوي	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٥٧
٢٦	حُلْوة	دار آمنة بنت سعد	السمهودي، الوفا، ج٣، ص٩٤٢
٢٧	السُّقيا	بأرض أسمها	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٥٩

م	اسم البئر	موقعها	المصدر
		الفلجان	
٢٨	بئر أبي عِنَبَة	الحرة فوق بئر السقيا	الصنعاني، المصنف، ج٧، ص١٥٧
٢٩	بئر العِهْن	العالية	الفيروز آبادي، المغانم المطابة، ج٢،ص٦٤٧
٣٠	القراصة	جهة مسجد الخربة	البكري، المعجم، ج٣، ص١٠٥٦
٣١	القريصة	القريصة بئر حارثة	السمهودي، خلاصة الوفاء، ج٢، ص٤٥١
٣٢	بئر خريف	أريس	السمهودي، خلاصة الوفاء، ج٢، ص٤٢٠
٣٣	بئر غاضر	أريس	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٨٧
٣٤	بئر غاضر	العالية	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٨٧
٣٥	بئر مَرَق	حوائط بني ظفر	ابن هشام، السيرة، ج٢، ص٤٣
٣٦	جشم	بالجرُف	ابن هشام، السيرة، ج١، ص١٧٤
٣٧	بئر حجر	العالية	الواقدي، المغازي، ج١، ص٣٧٩
٣٨	بئر حَرَم	العالية	الواقدي، المغازي، ج١، ص٣٧٩
٣٩	أبَّي	في بني قريظة	الزبيدي، تاج، ج١، ص٩
٤٠	مِدْرَى	–	السمهودي، الوفاء، ج٤، ص١١٤
٤١	العينية	بن بني حرام	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٠
٤٢	الحَفير	الحرانية	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٩
٤٣	البويرمة	–	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٦٩
٤٤	النورس	العالية	عمر بن شبه، تاريخ المدينة، ج١، ص١٨٧